


State of Kuwait



دولة الكويت

١٤ أبريل ٢٠١٩

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (٨) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

ماجد مساعد المطيري

هذا الى لجنة الشؤون التشريعية والدستورية
بموجب ذلك لادارة

علي محمد
٢٠١٩/٤/١٩

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (٨) من المرسوم الأميري

رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له،
وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

تضاف فقرة جديدة إلى المادة (٨) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ المشار إليه نصها الآتي:

"ومع ذلك يجوز منح الجنسية الكويتية للأرملة الأجنبية وإن لم تعلن برغبتها في كسبها قبل انتهاء الزوجية، إذا كان لها ولد أو أكثر من زوجها الكويتي المتوفى عنها، بشرط حفاظها على الإقامة في الكويت مدة خمس سنوات من وفاة زوجها الكويتي أو عند بلوغ أحد أولادها سن الرشد ، وذلك بمرسوم بناء على عرض وزير الداخلية ، بعد إعلانه برغبتها ."

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (٨) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩

بقانون الجنسية الكويتية

يقوم المجتمع الكويتي على روابط متينة من التعاطف والتكامل الاجتماعي وتجمع بين أفراده أواصر التآخي والتراحم تعبيراً عن القيم الأصيلة التي رسخت في وجدان المجتمع منذ القدم، وعرف عن الكويت دائماً باعتبارها واحة أمن وسلام واستقرار لمن يعيش على أرضها، وحرص الدستور الكويتي على التأكيد أن الأسرة أساس المجتمع، فنص في المادة التاسعة على أن «الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها، ويقوي أواصرها، ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة»، ولما كانت المحافظة على الأسرة الكويتية هي المحافظة على كيان الدولة ذاتها وكان البعض من أفراد الأسرة الكويتية (وهم أولاد الكويتي المتزوج من أجنبية) يعانون أشد المعاناة من عدم منح والدتهم الجنسية الكويتية سواء عند انتهاء رابطة الزوجية لسبب لا دخل لها فيه قبل انقضاء خمس سنوات من إبداء الرغبة أو بسبب الجهل بما اشترطه الأمر الأميري من وجوب إعلان الرغبة للحصول على الجنسية على الرغم من أنها هي القائمة على رعايتهم، والمقيمة دائماً في الكويت، الأمر الذي يتعين معه التقدم بهذا الاقتراح بقانون لمعالجة أوضاع تلك الفئة.